الأمم المتحدة

TD/B/C.I/CLP/36

مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية

Distr.: General
17 August 2016
Arabic
Original: English

مجلس التجارة والتنمية
لجنة التجارة والتنمية
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة
الدورة الخامسة عشرة
جنيف، ١٩-٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦
البند ٣(أ) من جدول الأعمال المؤقت
المشاورات والمناقشات المتعلقة باستعراضات النظراء بشأن قوانين وسياسات المنافسة؛ واستعراض القانون النموذجي؛ والدراسات المتصلة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

بحث في الصلة بين أهداف سياسة المنافسة والملكية الفكرية

مذكرة من إعداد أمانة الأونكتاد

موجز تنفيذي

الهدف الرئيسي لقانون الملكية الفكرية هو تشجيع الابتكار وتقديم الحوافز من أجل الابتكار من خلال توفير حماية مؤقتة للمخترعين. أما هدف سياسة المنافسة فهو رفع مستوى الكفاءة الاقتصادية وضمان سير عمل الأسواق بفعالية لفائدة المستهلكين من خلال تصحيح إخفاقات الأسواق. والهدف النهائي لكل من سياسة الملكية الفكرية وسياسة المنافسة هو تعزيز النمو الاقتصادي ورفاه المستهلك. بيد أن ممارسة حقوق الملكية الفكرية يمكن أن تثير في ظروف معينة شواغل تتصل بالمنافسة. ولذلك فإن الابتكار وحماية المنافسة في الأسواق يتطلبان الأخذ بنهج متوازن.

وتنظر هذه المذكرة[1] في العلاقة بين حقوق الملكية الفكرية والمنافسة، وتتناول ممارسات مؤسسات الأعمال في سياق ممارسة حقوق الملكية الفكرية التي تثير شواغل تتصل بالمنافسة، كما تتناول سبل التعامل مع الممارسات المانعة للمنافسة فيما يتصل بحقوق الملكية الفكرية.

(١) هذه الوثيقة لم تحرر رسمياً.

GE.16-14247(A)
1614247

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

١- الهدف الرئيسي لقانون الملكية الفكرية هو تشجيع الابتكار وتقديم الحوافز من أجل الابتكار من خلال توفير حماية مؤقتة للمخترعين تمكنهم من استعادة ما استثمروه في أنشطة البحث والتطوير وجني ثمار اختراعاتهم لفترة محدودة من الوقت. أما هدف قانون المنافسة فهو رفع مستوى الكفاءة وتعزيز النمو الاقتصادي ورفاه المستهلك. ويؤدي التنافس فيما بين الشركات إلى تهيئة بيئة مواتية للابتكار وإنتاج منتجات جديدة وتحسين جودة المنتجات وبالتالي تعزيز القدرة التنافسية.

٢- وتبحث هذه المذكرة في الصلة بين أهداف سياسة المنافسة وأهداف قانون حقوق الملكية الفكرية، وهي تنظر في ممارسة حقوق الملكية الفكرية من قبل مؤسسات الأعمال بطرق تؤدي إلى تعارضها مع سياسة المنافسة. وتبحث المذكرة أيضاً في السبل التي يمكن بها للسلطات المعنية بالمنافسة التعامل مع هذه الحالات. وتتضمن المذكرة أمثلة حالات تتصل بالعلاقة بين ممارسة حقوق الملكية الفكرية وتبعاتها بالنسبة للمنافسة والابتكار في الأسواق.

٣- وفي هذه المذكرة، تشير حقوق الملكية الفكرية إلى البراءات، والعلامات التجارية المسجلة، وحقوق المؤلف، والتصاميم المسجلة وغير المسجلة، والدراية العملية، والمعلومات التجارية السرية، وغير ذلك من المعلومات أو العمليات التجارية العملية غير المشمولة ببراءات.

٤- والاعتراف بحقوق الملكية الفكرية أو منحها لمؤسسة أعمال يعطيان لهذه المؤسسة حقاً حصرياً في إنتاج سلعة مشمولة ببراءة أو ممارسة حقوق الملكية فيما يتعلق بأي عملية أو دراية عملية تقنية مشمولة بالحماية لفترة معينة من الوقت (٢٠ سنة مثلاً لمنتج مشمول ببراءة). وهذا يُعطي المؤسسة التجارية قوة سوقية، إن لم يكن سلطة احتكار، أو درجة من الحصانة من المزاحمة في السوق. ويمكن لممارسة حقوق الملكية الفكرية والحماية التي توفرها تشريعات الملكية الفكرية أن تيسر تصرف صاحب الملكية الفكرية تصرفاً يعتبر أنه مانع للمنافسة أو ينزع إلى كبحها ورفع الأسعار وخفض الإنتاج ومستوى الجودة. بيد أن قوانين وسياسات المنافسة، ولا سيما في العالم النامي، تسعى إلى جعل الأسواق تنافسية توخياً لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في تحسين رفاه المستهلك.

٥- وبما أن الملكية الفكرية تعطي المبتكرين قوة سوقية، بينما تهدف سياسة المنافسة، في جملة أهداف أخرى، إلى منع إساءة استخدام مركز القوة السوقية، أو إلى إنهائها في حال حدوثها، فإن الأهداف السياساتية في كلا المجالين قد تكون متعارضة إذا ما انخرط أصحاب حقوق الملكية الفكرية في ممارسات تجارية تسيء استخدام تلك الحقوق من حيث تقييد المنافسة ومنع المزاحمة والدخول إلى الأسواق. بيد أن سياسة الملكية الفكرية وسياسة المنافسة تهدفان كلتاهما إلى تعزيز النمو الاقتصادي وتحسين رفاه المستهلك من خلال الابتكار والتنافس. وقد تنشأ شواغل في حال تأثر الابتكار والمنافسة بالطريقة التي تمارس بها حقوق الملكية الفكرية إذا كانت لهذه الممارسة تبعات سلبية محتملة تمس المستهلكين.

٦- ويضاف إلى ذلك أنه قد يوجد في البلدان النامية نقص في معرفة أنواع التكنولوجيا التي يمكن أن تُمنح الحماية نفسها التي تُمنح بموجب التشريعات المتعلقة بالبراءات أو العلامات التجارية. ومن ذلك مثلاً أن بعض العمليات التجارية التي يمكن تحديدها، و/أو الدراية العملية في القطاع الزراعي أو غير ذلك من أشكال المعرفة التقليدية المستخدمة في البلدان النامية قد تكون مؤهلة للحصول على نفس النوع من حماية الملكية الفكرية التي تحظى بها البراءات أو العلامات التجارية المسجلة. ولذلك فإن هذه الأنواع من الدراية العملية، مثل أساليب الاستنبات وإنتاج السلع الزراعية في المزارع، ينبغي أن تحظى بالحماية التي توفر للملكية الفكرية وينبغي أن تكون خاضعة للتنظيم من قبل السلطات المعنية بالمنافسة.

ثانياً- العلاقة بين حقوق الملكية الفكرية وقوانين وسياسات المنافسة

٧- وهذه الصلة بين حقوق الملكية الفكرية وقانون المنافسة قد تفضي إلى نتيجتين مختلفتين، ومن الضروري أن تسعى السلطات المعنية بالمنافسة إلى إقامة التوازن المناسب بين هاتين النتيجتين على النحو الوارد أدناه.

٨- فأولاً، يمكن أن تسفر ممارسة حقوق الملكية الفكرية عن ملكية حصرية بدرجات مختلفة. فقد يقرر صاحب البراءة أن ينتج ويبيع منتجاً مشمولاً بالبراءة على نحو حصري يستبعد كل من عداه، الأمر الذي يؤدي إلى حالة احتكار. وفي إطار سيناريو آخر، قد يلجأ صاحب البراءة بسبب افتقاره للموارد اللازمة للإنتاج، إلى منح مؤسسة تجارية أخرى أو تاجر آخر (الجهة المرخص لها) حق إنتاج وبيع المنتج بشروط وأحكام يمكن أن تسفر عن تقييد المنافسة في السوق. فعلى سبيل المثال، قد يوافق صاحب البراءة أو المرخّص، لدى منح ترخيص ما، على عدم بيع المنتج المشمول بالبراءة في إقليم المرخّص له، وقد يفرض حظراً على تصدير المنتج إلى مناطق أخرى ويشترط التقيد بحدود قصوى للإنتاج وحدود دنيا لأسعار البيع، وقد يدرج شرطاً جزائياً بهدف خفض الطلب من منافسيه أو قد يشترط على المرخّص له أن يوافق على أن يشتري منه تكنولوجيا أو منتجات إضافية لا تكون لها صلة بالمنتج المشمول بالترخيص. ويضاف إلى ذلك أن القوة التفاوضية قد تكون في يد المرخّص له الذي قد يكون شركة قوية واحدة بينما قد يكون صاحب البراءة مخترعاً واحداً، وهو ما قد يحدث في إطار سيناريو يشمل قيام شركة غوغل أو شركة مايكروسوفت بفرض شروط صارمة على مؤلف برامجيات حاسوبية أو مبتكر تطبيقات تكنولوجية جديدة يتفاوض معها من مركز تفاوضي ضعيف. وهذه الترتيبات الحصرية يمكن أن تفضي إلى حالات إغلاق للسوق والاستئثار بها. كما يمكن أن تنشأ شواغل تتصل بالمنافسة في هذا الصدد. وفي إطار سيناريوهات أخرى، قد يسيء أصحاب حقوق الملكية الفكرية استخدام هذه الحقوق من خلال ممارسات تهدف إلى إطالة فترة الحماية التي مُنحت لهم في البداية بموجب البراءة. وقد تُسفر الحالات التي يؤدي فيها وجود حقوق الملكية الفكرية ذاته إلى ظهور عقبات أو حواجز أمام الدخول إلى الأسواق لا يمكن تذليلها عن نشوء

شواغل إزاء الملكية الفكرية نفسها، فهذه الممارسات يمكن أن تعوّق المنافسة في السوق وتحول دون الدخول إليها من قبل الوافدين الجدد الذين قد يكونون قادرين على الابتكار لكن حجم عملياتهم يكون من الصغر بحيث لا يستطيعون التعامل مع أصحاب البراءات من الشركات الكبرى المتعددة الجنسيات. وتتعارض ممارسة حقوق الملكية الفكرية ممارسة تسيء استخدام هذه الحقوق تعارضاً تاماً مع الهدف الأكثر بداهة لقوانين وسياسات المنافسة التي ترمي إلى تعزيز المنافسة والوصول إلى الأسواق، والاستخدام المفتوح، والأسواق المفتوحة.

٩- ثانياً، يمكن أن تؤدي ممارسة حقوق الملكية الفكرية إلى نشوء عمليات ومنتجات ابتكارية تفضي بعد ذلك إلى ظهور منتجات جديدة وفتح أسواق جديدة. ويمكن أن يفضي جني الأرباح نتيجة لمنح حقوق الملكية الفكرية وممارسة هذه الحقوق إلى مزيد من الاستثمار في أسواق منتجات جديدة أو مكملة بل إلى مزيد من الابتكارات وتوليد كفاءات دينامية. ومن الأمثلة على ذلك أن ابتكار التكنولوجيا الخليوية وشبكة الإنترنت قد أفضى إلى نمو منتجات وخدمات استهلاكية متنوعة، مثل نظام الخدمات المالية المتنقلة (M-Pesa) في كينيا. وتؤدي ممارسة حقوق الملكية الفكرية بهذه الطريقة إلى تحسين رفاه المستهلك، حيث يجري استحداث منتجات جديدة لتوسيع تشكيلة المنتجات المتاحة للمستهلكين بأسعار وكميات معقولة، وهو ما يوفر لهم منتجات وخدمات جديدة ويزيد إمكانية الحصول عليها ويوسع نطاق الخيارات المتصلة بأنواع المنتجات وأسعارها.

١٠- ولا يمكن التقليل من أهمية التصادم بين الملكية الفكرية وسياسات المنافسة وأثره على التنمية الاقتصادية. فقد جاء في تقرير للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (٢٠١٦) ما يلي:

> توجد صلة وثيقة بين الحقوق المشمولة ببراءات والمنافسة، وهي صلة يمكن القول، ببساطة، إنها توصف بعاملين اثنين: فمن جهة، تهدف قوانين البراءات إلى منع استنساخ أو تقليد السلع المشمولة ببراءات ومن ثم فإن هذه القوانين تكمل سياسات المنافسة من حيث إنها تسهم في جعل السلوك السوقي سلوكاً نزيهاً. ومن جهة ثانية، قد تؤدي قوانين المنافسة إلى تقييد الحقوق المشمولة ببراءات لأن أصحاب البراءات قد يُمنعون من إساءة استخدام حقوقهم. وخلاصة القول إن التجربة تدل على أن فرط ارتفاع أو تدني مستويات الحماية التي توفرها قوانين البراءات والمنافسة يمكن أن يفضي إلى تشويه التجارة. ولذلك يجب تحقيق توازن بين سياسة المنافسة والحقوق المشمولة ببراءات، ويجب أن يحقق هذا التوازن هدف منع إساءة استخدام تلك الحقوق من دون إلغاء المزايا التي يوفرها نظام البراءات عندما يستخدم على النحو الصحيح.

ومن المهم تحقيق التوازن الصحيح بين حماية الملكية الفكرية والمنافسة من أجل ضمان تشجيع الابتكار ونزاهة عمل الأسواق. ولكي يتحقق ذلك، ينبغي لكل من الهيئات المعنية بالملكية الفكرية والهيئات المعنية بالمنافسة أن تعتمد نهجاً متوازناً إزاء حماية الملكية الفكرية والمنافسة ضمن أطرها التشريعية وفي إطار إنفاذ القوانين ذات الصلة.

ثالثاً- ممارسات حقوق الملكية الفكرية التي تثير شواغل تتصل بالمنافسة

١١- يبحث هذا الفصل في ممارسات مؤسسات الأعمال التجارية فيما يتعلق بحيازة أو استخدام حقوق الملكية الفكرية، ويركز على البراءات وممارسات الترخيص التي تثير شواغل تتصل بالمنافسة، بما في ذلك القيود التي تُفرض داخل قطاع صناعة التكنولوجيا، والتسويات بين منتجي المستحضرات الصيدلانية التي تهدف إلى منع أو تأخير دخول العقاقير الجنيسة إلى الأسواق، والسلوك المانع للمنافسة خلال عمليات وضع معايير الشركات التي هي صاحبة البراءات التي يجب استخدامها لإنتاج منتجات مستوفية للمعايير (البراءات الضرورية لاستيفاء المعايير). كما أن عمليات الاندماج والاستحواذ التي تشمل شركات كبيرة في قطاعات كثيفة الاستخدام لحقوق الملكية الفكرية، مثل قطاعات المستحضرات الصيدلانية والطيران، والمواد الكيميائية، وبرامجيات الحاسوب، قد تثير أيضاً شواغل تتصل بالمنافسة وتتطلب سبل علاج مناسبة.

ألف- القيود داخل قطاع صناعة التكنولوجيا

١٢- تُفرض القيود داخل قطاع صناعة التكنولوجيا من قبل صاحب براءة أو مُرخّص في إطار اتفاق ترخيص، وهي تهدف إلى التقليل إلى أقصى حد من التنافس أو الانتفاع المجاني. ويسعى أصحاب البراءات، من خلال فرض هذه القيود، إلى استعادة ما تكبدوه من تكاليف بحث وتطوير مرتفعة، فيفرضون شروطاً يمكن أن تُقيّد تنافسية مؤسسات الأعمال التي يكون مركزها التفاوضي ضعيفاً. وعادة ما يوافق المرخّص لهم على هذه القيود لأن سعر الحصول على ترخيص لا يستحق أن يُدفع ما لم تُكفل للترخيص الحماية من المنافسة داخل قطاع صناعة التكنولوجيا، أي من المنافسة من قبل جهات أخرى مرخّص لها. وقد يؤدي بعض القيود المفروضة داخل قطاع صناعة التكنولوجيا إلى تقييد التجارة أو تضييق نطاق عمل المرخّص له ليقتصر على منطقة معينة أو على مجموعة من الزبائن أو على اختيار مورد واحد. أما القيود التي تفرض شروطاً على مرخّص له أو على صاحب براءة ولكنها لا تحد من المنافسة في السوق فلا تمثل شاغلاً للسلطة المعنية بالمنافسة، في حين أن القيود التي تثير شواغل تتصل بالمنافسة يمكن أن تشمل فرض شرط واحد أو أكثر من الشروط التالية في عقد الترخيص:

(أ) اشتراط الالتزام بعقد طويل الأجل بحيث أن الدخول في ترتيبات بديلة مع مرخصين منافسين في مجال التكنولوجيا يصبح أمراً غير مجدٍ عملياً من الناحية المالية؛

(ب) وجود شرط "عدم تنافس" يمنع المرخّص له من التنافس أو التعامل بمنتجات تتنافس مع منتجات صاحب البراءة؛

(ج) فرض تقييد أو حظر جغرافي أو إقليمي يمنع المرخّص له من بيع المنتجات في المنطقة الجغرافية أو البلد أو الإقليم الذي يصدر فيه الترخيص؛

(د) إدراج شرط يتعلق بحدود الكميات القصوى ويحصر الكمية التي سينتجها المرخّص له ضمن حدود الطلب المتوقع في منطقة جغرافية أو بلد أو إقليم؛

(هـ) اشتراط دفع إتاوات قبل بدء الإنتاج، أو تمديد فترة دفع الإتاوات إلى ما بعد تاريخ انقضاء أجل البراءة، أو فرض دفع إتاوات لا تتصل بالترخيص وبالمنتج؛

(و) إدراج شرط يتعلق بتقييد الاستخدام ويقصر استخدام البراءة على مجال علمي معين، مثلاً، حيث يُسمح للمرخص له باستحداث منتجات جديدة أو عمليات إنتاج أدوية أو مستحضرات صيدلانية مع استبعاد المنتجات أو العمليات الصناعية؛

(ز) فرض سعر تجزئة أدنى، وشروط وأحكام يمكن أن تؤثر تأثيراً مباشراً في سعر بيع المنتج أو الخدمة؛

(ح) منح صلاحيات ممارسة حق النقض فيما يتعلق بمنح التراخيص للمرخص له في المستقبل؛

(ط) فرض شرط دفع الغرامات، حيث يُفرض على صاحب البراءة أو المرخص له تكبد تكاليف إذا دخل في علاقة عمل تجاري مع شركة أخرى؛

(ي) فرض شرط "الترخيص الرجعي"، حيث يكون المرخص له مطالباً بأن يُعطي المرخص حق استخدام أي تحسين مشمول بالبراءة يكون المرخص له قد أدخله على الابتكار الأصلي المشمول بالبراءة؛

(ك) فرض شرط "الترخيص الرجعي" الحصري الذي يعطي للمرخص حقاً حصرياً في استخدام أي تحسين مشمول بالبراءة أو الترخيص لجهة أخرى باستخدامه، بينما يعطى للمرخص له حقاً غير حصري في استخدام هذا التحسين؛

(ل) إدراج شرط مُقيد وملزم يكون المرخص له مطالباً بموجبه بشراء كل ما يحتاج إليه من تكنولوجيا أو منتجات من صاحب البراءة وحده، بما في ذلك المواد غير المشمولة بالبراءة وذلك كجزء من شرط تقييد أو غير ذلك مما تنص عليه رزمة شروط الترخيص.

١٣- وفيما يتعلق بالشرطين (ك) و(ل) الواردين أعلاه، تشير المادة ٤٠ من اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة إلى شرط الترخيص الرجعي الحصري والترخيص على أساس رزمة شروط إلزامية كمثالين على الممارسات التي يمكن أن تكون لها آثار مانعة للمنافسة في السوق ذات الصلة. وقد تكون لترتيبات الترخيص الرجعي الحصري آثار مانعة للمنافسة لأن التحسينات التي يدخلها المرخص له على تكنولوجيا معينة يمكن أن تتراكم لدى المالك الأصلي للبراءة، وهو ما يولد لديه قوة سوقية قد يُساء استخدامها.

باء- رفض الترخيص

١٤- على الرغم من عدم وجود واجب قانوني يلزم أصحاب حقوق الملكية الفكرية بالترخيص لاستخدام براءاتهم، فإن رفض إصدار التراخيص المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية قد يشكل إساءة استخدام لحقوق الملكية الفكرية إذا كانت ممارسة هذه الحقوق تنطوي على تصرفات مسيئة مثل رفض التعامل في حالة منافسة. ففي إطار إنفاذ قانون الاتحاد الأوروبي المتعلق بالمنافسة، على سبيل المثال، يعتبر رفض الترخيص من جانب واحد إساءة استخدام للسلطة في ظروف استثنائية يكون فيها الحصول على الترخيص أمراً لا غنى عنه ويؤدي فيها رفض الترخيص إلى الحيلولة دون ظهور منتج جديد يحتمل أن يوجد طلب عليه من قبل المستهلكين (كما في قضية Magill) فضلاً عن أن هذا الرفض يمنع كل منافسة في الأسواق الثانوية. وفي قضايا حديثة، اشتملت السوابق القضائية في الاتحاد الأوروبي على النظر في عامل آخر هو الضرر الذي يمكن أن يلحق بالمستهلكين بسبب رفض الترخيص. ففي قضية تتصل بشركة مايكروسوفت، اعتبرت المفوضية الأوروبية أن رفض الشركة تزويد منافسيها بالمعلومات الضرورية المتعلقة بإمكانية التشغيل المتبادل تنطوي على أثر تقليص الحوافز التي تشجع منافسيها على الابتكار، وهو ما يؤدي إلى الحد من اختيارات المستهلكين. وقد أقرت المحكمة الابتدائية آنذاك قرار المفوضية في عام ٢٠٠٧، حيث خلصت إلى أن الإضرار بالمستهلكين يمكن أن ينشأ لا عندما يكون تصنيع منتجات جديدة مقيداً فحسب، بل عندما تكون عملية التطوير التقني مقيدة أيضاً. وفسرت المحكمة الإضرار بالمستهلكين تفسيراً واسعاً ولاحظت أن اختيارات المستهلكين يمكن أن تتأثر إذا لم يكن من الممكن للمنتجات المنافسة أن تتنافس على قدم المساواة في الأسواق. وتشير دراسة أجراها ليانوس (Lianos) ودريفوس (Dreyfuss) (٢٠١٣) إلى أن قانون الولايات المتحدة الأمريكية المتعلق بمكافحة الاحتكار يجيز السلوك الذي ينطوي على رفض الترخيص من جانب واحد حتى في الحالات التي يكون فيها لمالك البراءة مركز مهيمن في السوق ذات الصلة.

جيم- البراءات، ووضع المعايير والمنافسة

١٥- المعيار التقني هو من القواعد أو المتطلبات المستقرة لأي نظام يرسي أسس المعايير الهندسية أو التقنية والأساليب والعمليات والممارسات الموحدة. وليس ثمة شك في فوائد المعايير التقنية، لا سيما بالنسبة للمستهلكين. فتطبيق المعايير يمكن أن يؤدي إلى زيادة الكفاءة والابتكار وخيارات المستهلكين وتحسين الصحة العامة والسلامة العامة. كما أن المعايير تتيح إمكانية التشغيل المتبادل فيما بين المنتجات، وهو ما يجعلها أكثر قيمة في نظر المستهلكين. ويمكن لمؤسسات الأعمال التجارية أن تتعاون لوضع معايير الصناعة من خلال المنظمات المعنية بوضع المعايير. وقد تنشأ شواغل تتعلق بالمنافسة إذا كانت المعايير المتفق عليها تنطوي على مسائل تتعلق بحقوق الملكية الفكرية، مثل البراءات.

١٦- وترغب الشركات عموماً في أن توصف تكنولوجياتها بأنها تكنولوجيات ضرورية تستوفي المعايير، حيث إن وصفها على هذا النحو يمكن أن يؤدي إلى زيادة الطلب عليها. لكن الخطر التنافسي هنا يكمن في أن التراخيص المتعلقة بهذه التكنولوجيات يمكن أن تُمنح مقابل أسعار لا تعكس قيمتها السوقية، ذلك لأنها تستفيد من كونها تكنولوجيات يُعترف بأنها ضرورية ومستوفية للمعايير. وقد يرغب مالك براءة تتعلق بهذه التكنولوجيا في أن يستغل هذا الوضع فيعمد إلى طلب إتاوات أعلى أو فرض شروط ترخيص أفضل (لصالحه هو) على الشركات التي تعتزم تطبيق المعيار، مقارنة بما كان يمكن أن يكون عليه الحال قبل إدراج البراءة في إطار معيار معتمد؛ وهو ما يسمى، في مصطلحات المنافسة، بعملية التحكم. وقد يؤدي تحكم مالك البراءة إلى الحيلولة دون انتشار معايير قيمة، وتقويض عملية وضع المعايير، وتشويه حوافز الابتكار، فضلاً عن ارتفاع الأسعار والحد من المنتجات المتاحة للمستهلكين. ولمنع هذا التعسّف، يشترط العديد من منظمات وضع المعايير أن يكشف المشاركون في السوق عما إذا كانت هناك حقوق ملكية فكرية يمكن أن تتضرر من جراء الامتثال لمعيار ما، وأن يلتزموا بإصدار التراخيص على أساس شروط عادلة ومعقولة وغير تمييزية. ويرد في الإطار ١ أدناه مثال على سيناريو لعملية تحكم.

الإطار ١

قرار اللجنة الوطنية الصينية للتنمية والإصلاح في قضية شركة كواليكوم (Qualcomm)

في آذار/مارس ٢٠١٥، نشرت اللجنة الوطنية الصينية للتنمية والإصلاح قرارها في قضية شركة كواليكوم الذي أسفر عن فرض غرامة قدرها ٩٧٥ مليون دولار على شركة كواليكوم لانتهاكها المزعوم لقانون مكافحة الاحتكار. ويبين هذا القرار آراء اللجنة فيما يتعلق بممارسات منح تراخيص براءات الملكية الفكرية التي تنطوي على براءات ضرورية لاستيفاء المعايير.

وقد رأت اللجنة أن لشركة كواليكوم مركزاً سوقياً مهيمناً فيما يخص البراءات المتعلقة بالنفاذ المتعدد بتقسيم الشفرة، والنفاذ المتعدد الواسع النطاق بتقسيم الشفرة، والاتصالات اللاسلكية المتطورة على المدى الطويل. وإضافة إلى المركز السوقي المهيمن للشركة فيما يتعلق ببراءاتها، كانت هناك حواجز تعترض دخول أطراف أخرى إلى السوق، بما فيها حواجز تتعلق بتكاليف الإبدال. واستنتجت اللجنة أن لشركة كواليكوم أيضاً مركزاً سوقياً مهيمناً في ثلاث أسواق لشرائح النطاق الأساسي، وهي سوق شرائح النطاق الأساسي للنفاذ المتعدد بتقسيم الشفرة؛ وسوق شرائح النطاق الأساسي للنفاذ المتعدد بتقسيم شفرة النطاق العريض؛ وسوق شرائح النطاق الأساسي للتطور على المدى الطويل. وخلصت اللجنة إلى أن شركة كواليكوم قد أساءت استخدام مركز قوتها السوقية في تلك الأسواق من جراء انخراطها في بعض الممارسات المذكورة في الفصل الثالث (ألف) من هذه المذكرة وذلك نتيجة لقيامها، مثلاً، بفرض إتاوات مفرطة. ويضاف إلى ذلك أن شركة كواليكوم قد مارست عمليات ترخيص جماعي شملت براءات انقضت آجالها، فضلاً عن أن هذه الشركة قد اشترطت على بعض المرخص لهم إصدار

تراخيص رجعية من دون فرض إتاوات فيما يتعلق ببراءات الاتصالات اللاسلكية ذات الصلة التي ليست من البراءات الضرورية لاستيفاء المعايير. ولاحظت اللجنة أن شرط إصدار التراخيص الرجعية يمكن أن يثني المرخص لهم عن السعي إلى الابتكار التقني وأن يؤدي إلى تقييد المنافسة في السوق أو القضاء عليها. وأخيراً، كانت شركة كواليكوم قد أدرجت في حافظة تراخيصها براءات من غير البراءات الضرورية لاستيفاء المعايير، وكان بعض المرخص لهم لا يرغبون في ترخيصها. وقد خلطت الشركة على نحو غير معقول البراءات الضرورية لاستيفاء المعايير مع البراءات غير الضرورية في رزمة واحدة بسعر ترخيص ثابت. ورأت اللجنة أن مثل هذا الخلط يقيد المنافسة في السوق، ويعوق الابتكار ويضر بالمستهلكين. كما أن الشركة قد فرضت اشتراط عدم الطعن فيما يتعلق ببيع شرائح النطاق الأساسي، مشترطة على مشتري هذه الشرائح الدخول في اتفاق ينص على أن المشترين لن يطعنوا في اتفاق الترخيص.

وقررت اللجنة أن تكف شركة كواليكوم عن ممارساتها تلك وأن تقدم قوائم للبراءات وألا تخلط البراءات الضرورية مع البراءات غير الضرورية لاستيفاء المعايير في رزمة واحدة من دون سبب معقول وألا تشترط دفع إتاوات عن البراءات التي انقضى أجلها أو تطالب بإصدار ترخيص رجعي من دون مبرر أو تطالب بعدم الطعن كشروط لتوريد شرائح النطاق العريض. وفرضت اللجنة غرامة تعادل ما نسبته ٨ في المائة من إيرادات شركة كواليكوم في الصين في عام ٢٠١٣ (٦,٠٨٨ يوان (٩٧٥ مليون دولار أمريكي)).

المصدر: Mondaq (2015).

١٧- ثم إن مدفوعات الإتاوات عن البراءات التي انتهت صلاحيتها أو لم تنته قد تفضي على نحو لا داعي له إلى زيادة تكاليف الإنتاج التي تؤدي بدورها إلى ارتفاع الأسعار التي يدفعها المستهلكون. ومن ذلك، مثلاً، أنه في إحدى القضايا، التمست شركة Motorola، واستطاعت إنفاذ، أمر زجر جعل شركة Apple تتخلى عن حقوقها المشروعة في الطعن في صلاحية براءات موتورولا. وقد اعتبرت المفوضية الأوروبية أن قيام شركة Motorola بالتماس وإنفاذ أمر زجر ضد مرخص له غير ممانع – وهو شركة Apple على أساس براءة من البراءات الضرورية لاستيفاء المعايير يشكل انتهاكاً لقواعد الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالمنافسة. كما خلصت المفوضية إلى استنتاج مماثل في قضية كانت شركة Samsung طرفاً فيها. وفي كلتا القضيتين، استنتجت المفوضية أنه إذا كان أصحاب البراءات قد التزموا بإصدار تراخيص تتعلق ببراءاتهم هذه، وإذا كانوا قد فعلوا ذلك على أساس عادل ومعقول وغير تمييزي، فمن التصرفات المانعة للمنافسة السعي لاستبعاد المنافسين من السوق من خلال التماس أوامر زجر على أساس البراءات الضرورية لاستيفاء المعايير إذا كان المرخص له مستعداً للحصول على ترخيص بشروط عادلة ومعقولة وغير تمييزية. وفي هذه الحالات، قد يؤدي التماس أوامر الزجر إلى تشويه مفاوضات الترخيص ويفضي إلى فرض شروط ترخيص جائرة، الأمر الذي يؤثر تأثيراً سلبياً على اختيارات المستهلكين وعلى الأسعار (المفوضية الأوروبية، ٢٠١٤أ).

١٨- إلا أن البحوث الحديثة تشير إلى أن سلوك المرخص لهم المحتملين يمكن أن يكون سلوكاً انتهازياً. ففي حالة عدم توافر البيانات، قد يلجأ المرخص له المحتمل إلى التحكم بصاحب البراءة لأن هذا الأخير لا يستطيع لا التماس أمر زجر ولا رفض الترخيص من دون أن ينتهك قانون المنافسة، وهذه ظاهرة تعرف باسم "التحكم العكسي"، حيث يكون المرخص له المحتمل قادراً على خفض معدل الإتاوة المتفاوض عليه إلى ما دون قيمة هذه الإتاوة التي كانت ستُفرض عليه لو كانت الشروط عادلة ومعقولة وغير تمييزية.

دال- توحيد المعايير وتجميع البراءات، والمنافسة

١٩- يستند العديد من المعايير إلى استخدام تكنولوجيا تكميلية، وهي تكنولوجيا كثيراً ما تطورها شركات مختلفة ولذلك فإن توحيد المعايير وتجميع البراءات أمران مترابطان. فالمعايير يمكن أن تكون مهمة من أجل اعتماد التكنولوجيات الجديدة على نطاق واسع في السوق، لكنها يمكن أن تقيم أيضاً حواجز تعترض الدخول إلى السوق ذات الصلة، حيث إن التحول عن معيار إلى آخر لا يكون ممكناً، وإذا كان ممكناً فبكلفة غير معقولة. ومن شأن تجميع البراءات أن يلبي الحاجة إلى توحيد المعايير إذا كانت البراءات ذات الصلة بمعيار ما مملوكة لأكثر من كيان واحد. وتجميع البراءات يمكّن المشاركين من أصحاب البراءات من استخدام البراءات المجمعة، ويوفر ترخيصاً موحداً للبراءات المجمعة لفائدة المرخص لهم من غير الأعضاء في مجمع البراءات ويخصص لكل عضو من أعضاء المجمع جزءاً من رسوم الترخيص وفقاً لشروط الاتفاق. وقد كان العديد من حالات توحيد المعايير موضع تحقيقات من قبل السلطات المعنية بالمنافسة، وتبين في معظم الحالات حدوث انتهاك لقواعد المنافسة. ووفقاً لوزارة العدل الأمريكية، ينطوي تحليل مجمعات البراءات، بموجب قانون المنافسة، على المعايير التالية:

(أ) تحديد البراءات تحديداً واضحاً وإتاحتها لأغراض ترخيصها على أساس فردي أو في رزمة حسبما يختاره المرخص له؛

(ب) أن تكون البراءات صالحة وألا يكون قد انقضى أجلها؛

(ج) حصر البراءات الضرورية من الناحية التقنية وغير المتنافسة بطبيعتها، والاستعانة بخبير مستقل لتقييم ما إذا كانت براءة ما ضرورية؛

(د) أن يكون لمجمع البراءات أجل محدود؛

(هـ) أن تكون الإتاوات المقترحة في الترتيبات معقولة؛

(و) توافر التراخيص غير الحصرية على نطاق العالم؛

(ز) حرية المرخص لهم في استحداث واستخدام براءات بديلة؛

(ح) اشتراط قيام المرخص لهم بإصدار تراخيص غير حصرية وغير تمييزية لاستخدام البراءات الضرورية للامتثال لمعايير التكنولوجيا؛

(ط) اشتراط عدم تواطؤ المشاركين في مجمع براءات للتحكم بالأسعار خارج نطاق المجمع؛ مثل تحديد أسعار المنتجات التالية لعمليات التصنيع الرئيسية.

٢٠- فعلى سبيل المثال أجرت المفوضية الأوروبية تحقيقاً في قضية توحيد للمعايير تتصل بأقراص الفيديو الرقمية حيث استنتجت أن مجمع البراءات قد عزز التقدم التقني والاقتصادي بإتاحة استحداث هذه التكنولوجيا واستخدامها بكفاءة. ولقد أخذت المفوضية في الاعتبار، في تحليلها، أن مجتمع البراءات كان مكوناً من براءات ضرورية وأن اتفاق الترخيص قد نص على أن يكون الترخيص غير حصري وغير تمييزي.

هاء- تسويات الدفع مقابل التأخير، والمنافسة

٢١- تمثل تسويات الدفع مقابل التأخير ممارسة شائعة في صناعة المستحضرات الصيدلانية التي تنطوي على قدر كبير من المنافسة، حيث تشكل المزاحمة من قبل منتجي العقاقير الجنيسة تهديداً لما يحققه المنتجون من أصحاب العلامة التجارية الأصلية من أرباح هائلة. وتسويات الدفع مقابل التأخير هي اتفاقات تنص على أن يدفع مصنعو العقاقير ذات العلامات التجارية لمنتجي العقاقير الجنيسة الذين يهددون براءاتهم من أجل تأخير استحداث عقاقير جنيسة أقل كلفة. وهذه الصفقات تمدد فترة الحماية الممنوحة للمنتجين أصحاب العلامة التجارية الأصلية، ما يؤدي إلى تأخير المنافسة والإضرار بالمستهلكين من خلال فرض أسعار أعلى للعقاقير ذات العلامة التجارية لفترة أطول. ويحاول العديد من السلطات المعنية بالمنافسة إنهاء هذه الممارسة المانعة للمنافسة. وقد أدى قرار أصدرته المحكمة العليا في الولايات المتحدة في عام ٢٠١٣، وكان بمثابة علامة فارقة في هذا الصدد، إلى تمهيد الطريق أمام التدقيق في اتفاقات الدفع مقابل التأخير في صناعة المستحضرات الصيدلانية في الولايات المتحدة، وهو قرار يشكل مثالاً يستفاد منه في ولايات قضائية أخرى (انظر الإطار ٢).

الإطار ٢

المحكمة العليا للولايات المتحدة: قضية لجنة التجارة الاتحادية ضد شركة أكتافيس (Actavis)، ٢٠١٣

في عام ٢٠٠٩، قدمت لجنة التجارة الاتحادية في الولايات المتحدة شكوى تتضمن طعناً في اتفاق بين شركة سولفاي (Solvay) للمستحضرات الصيدلانية وشركتين لصناعة العقاقير الجنيسة دفعت شركة سولفاي بموجبه للشركتين الأخريين تأخير طرح عقاقير جنيسة مكافئة لعقار من عقاقيرها ذات العلامة التجارية. وذكرت اللجنة أن شركة سولفاي قد دفعت إلى الشركتين لمنعهما من الحصول على براءات تتعلق بعقاقيرهما الجنيسة المتنافسة مع عقار شركة سولفاي لتأخير دخول هذه العقاقير إلى السوق لمدة ٩ سنوات حتى عام ٢٠١٥. وقد ردت محكمة الطعون في الدائرة الحادية عشرة هذه الشكوى واعتبرت أن الآثار المانعة للمنافسة التي

تدخل في نطاق حماية البراءات هي، في حد ذاتها، آثار قانونية بمقتضى قوانين مكافحة الاحتكار. وفي عام ٢٠١٢ طعنت اللجنة في هذا القرار أمام المحكمة العليا؛ وفي عام ٢٠١٣، نقضت المحكمة العليا قرار محكمة الطعون واعتبرت أن اتفاقات الدفع مقابل التأخير المبرمة بين الشركة ذات العلامة التجارية وشركتي العقاقير الجنيسة يجب أن تخضع للتدقيق بموجب قانون مكافحة الاحتكار.

وفيما يتعلق بقرار المحكمة العليا، صرّح رئيس اللجنة بأن هذا القرار هو "انتصار كبير للمستهلكين ودافعي الضرائب الأمريكيين وللأسواق الحرة. وقد أوضحت المحكمة أن اتفاقات الدفع مقابل التأخير المبرمة بين شركة ذات علامة تجارية وشركتي عقاقير جنيسة يجب أن تخضع للتدقيق بموجب قانون مكافحة الاحتكار، وقد رفضت المحكمة محاولات الشركة ذات العلامة التجارية وشركتي العقاقير الجنيسة الرامية إلى التحصين الفعلي لهذه الاتفاقات من الخضوع لقوانين مكافحة الاحتكار. وبهذا الاستنتاج تكون المحكمة العليا قد خطت خطوة كبيرة في اتجاه معالجة مشكلة كلفت الأمريكيين ٣,٥ بلايين دولار في السنة من جراء دفع أسعار أعلى للحصول على العقاقير".

المصدر: لجنة التجارة الاتحادية (٢٠١٣أ)؛ ولجنة التجارة الاتحادية (٢٠١٣ب).

واو- تسويات البراءات غير النقدية، والمنافسة

٢٢- لطالما كانت تسويات البراءات غير النقدية المعروفة أيضاً باسم المدفوعات العكسية موضوعاً للمناقشة في الدوائر المعنية بالمنافسة، ولا سيما منذ سن قانون المنافسة بشأن أسعار العقاقير وإصلاح آجار البراءات في الولايات المتحدة في عام ١٩٨٤، المعروف أيضاً باسم قانون هاتش - واكسمان. ويُعدّ هذا القانون منصة قانونية لإدارة الأغذية والعقاقير من أجل التعجيل باعتماد الأدوية الجنيسة.

٢٣- وقد شكلت قضية شركة أكتافس (Actavis) سابقةً تمهد لنشوء قانون سوابق قضائية في هذا المجال حيث أدت مسألة المدفوعات العكسية، على مر الزمن، إلى توسيع شق الاختلاف بين الدوائر القضائية الاستئنافية، بيد أن حكم المحكمة العليا قد أنفذ مبدأ اللجوء إلى قاعدة التعليل المنطقي في هذه القضايا. وطبقت المحكمة العليا في كاليفورنيا هذا المبدأ في قراريها في قضيتي سيبرو (Cipro) الأولى والثانية مسترشدةً في ذلك بأساليب التحليل الخاصة بها. فقد أقرت المحكمة إخضاع التسويات المتعلقة بالبراءات للتدقيق والتمحيص من منظور حماية المنافسة لتجنب الممارسات التواطئية بين مصنعي العقاقير الأصلية ومصنعي العقاقير الجنيسة بغية إتاحة إجراء تحليلات لآثار هذه الممارسات على المنافسة في السوق. وفصّلت المحكمة هيكل قاعدة التعليل المنطقي من حيث انطباقها على التسويات المتعلقة بالبراءات، وعددت أربعة عناصر يلزم توافرها للطعن في اتفاقات المدفوعات العكسية، وهذه العناصر هي: أن تشمل التسوية الاتفاق على حدٍ زمني لدخول العقار الجنيس المنافسة إلى السوق؛ وأن تتضمن التسوية

تدفق مبالغ نقدية أو مقابل مالي آخر من المصنع صاحب العلامة التجارية إلى المصنع المنافس للعقار الجنيس؛ وأن يتجاوز المبلغ النقدي أو المقابل المالي قيمة السلع والخدمات، عدا عن الخدمة التي ينطوي عليها أي تأخير في الدخول إلى السوق والتي يوفرها مُصنّع العقار الجنيس المنافس إلى المصنع صاحب العلامة التجارية، فضلاً عن تكاليف التقاضي المتبقية التي يُتوقع أن يتكبدها صاحب العلامة التجارية في حال عدم التوصل إلى تسوية. وقد لاحظت المحكمة، في إطار تحليلاتها، بما فيها تحليل مدى الحاجة إلى إدراج اعتبارات المنافسة في القضايا المتصلة بالمدفوعات العكسية، أن المدفوعات ليست مجرد تحويلات نقدية بل إنها تتجاوز ذلك وقد تتخذ أشكال تبادل أخرى تشمل أصولاً ذات قيم غير قابلة للتحديد الكمي قد تكون موجهة نحو القضاء على المنافسة وبالتالي فإنها تستدعي توخي الحذر لدى تقييم مثل هذه التسويات (Wallace, 2015).

زاي- عمليات الاندماج والاستحواذ التي تنطوي على بُعدٍ يتعلق بحقوق الملكية الفكرية

٢٤- تمثل عمليات الاندماج والاستحواذ مجالاً من مجالات إنفاذ قوانين المنافسة التي تؤثر في العديد من الجوانب المتصلة بالمعاملات التجارية. كما أن التطورات التي شهدها قطاع التكنولوجيا قد أفضت إلى حدوث عمليات اندماج واستحواذ تنطوي على بُعدٍ يتعلق بالملكية الفكرية. وفي عمليات الاندماج والاستحواذ، ولا سيما في قطاع التكنولوجيا، غالباً ما تحتل قضايا الملكية الفكرية مكانةً بارزةً في القرارات التي تتخذها شركة ما للاندماج مع شركةٍ أخرى أو للاستحواذ على مصالحها. ولذلك فإن من الضروري للطرف المستحوذ أن يفحص براءات الشركة البائعة وما يعود إليها من حقوق المؤلف والتراخيص والعلامات التجارية وأي حقوق ملكية فكرية أخرى قد تتصل بالصفقة.

٢٥- ومن جهة ثانية، يجب على الوكالات المعنية بالمنافسة أن تقر بالجوانب ذات الصلة بالملكية الفكرية التي ينطوي عليها طلب اندماجٍ أو استحواذ، ومن المتوقع في الوقت نفسه أن يفهم الخبراء القانونيون قضايا حقوق الملكية الفكرية التي تنطوي عليها كل حالة من الحالات. وهذا قد يتطلب المزيد من التدريب لتأهيل المحامين، ولا سيما في الوكالات الصغيرة المعنية بالمنافسة – وهي وكالات قد لا تكون قادرةً على الاستعانة بموارد خارجية من خدمات المحامين المهرة في هذا المجال – لتمكينهم من التعامل بعنايةٍ وفعاليةٍ مع الحالات ذات الصلة بالملكية الفكرية. وقد نشأت في هذا المجال من مجالات إنفاذ قوانين المنافسة بعض القضايا الهامة في الاقتصادات المتقدمة والناشئة على السواء، مثل قضية غوغل – موتورولا التي تناولتها المفوضية الأوروبية والتي يرد بحثها في الاطار ٣ أدناه.

الإطار ٣

قرار المفوضية الأوروبية في قضية غوغل – موتورولا، ٢٠١٢

استندت هذه القضية، بمقتضى المادة ٦(١)(ب) من لائحة مجلس أوروبا التنظيمية رقم ٢٠٠٤/١٣٩، إلى إخطارٍ وجهته شركة غوغل إلى المفوضية الأوروبية فيما يتصل باستحواذها على السيطرة الحصرية على شركة Motorola Mobility عن طريق شراء أسهمها. وقد صدر هذا الإخطار بالنظر إلى الوجود الهام لطرفي الصفقة المقترحة في سوق الاتحاد الأوروبي، حيث يتجاوز حجم مبيعات كلٍ من الشركتين ٢٥٠ مليون يورو. وتوفر شركة غوغل خدمات البحث على شبكة الإنترنت وخدمات الإعلان على الشبكة وغير ذلك من الخدمات ومنتجات البرمجيات، وهي تحصل على إيراداتها الرئيسية من خلال ما تقدمه من خدمات الإعلان على الشبكة وخدمات استخدام الهواتف النقالة عبر الشبكة، بهذا الترتيب. كما أن شركة غوغل تطور وتتيح للمصنعين الأصليين لأجهزة الهواتف النقالة الذكية نظام تشغيل مفتوح المصدر يُعرف باسم أندرويد (Android). أما شركة موتورولا فتورد أجهزة الاستقبال الرقمي للبث التلفزيوني، وتوفر حلول الفيديو الكاملة، وحلول إتاحة استقبال البث بواسطة الكابل، وأجهزة الهواتف النقالة، بما فيها الهواتف الذكية.

وقد حلّلت المفوضية هذه الصفقة من زوايا مختلفة، بما في ذلك تعريف السوق ذات الصلة. ولم يتبين لها وجود أي أسواق متضررة أفقياً، بينما حُددت كمجالات للتحليل علاقات رأسية بين شركة غوغل – كمورد لنظام أندرويد التشغيلي المفتوح المصدر ومقدمٍ للخدمات عبر الشبكة – وشركة موتورولا كمورِّد لأجهزة الهواتف النقّال وصاحبة حقوق ملكية فكرية بالغة الأهمية فيما يتعلق بأجهزة الهواتف النقّال. وفيما يتعلق بالبراءات الضرورية لاستيفاء المعايير التقنية، رأت المفوضية أن هذه البراءات المستخدمة فيما يتعلق بأجهزة الهواتف النقالة الذكية ضرورية ولا يمكن استبعادها لأغراض استيفاء متطلبات المعيار المطلوب في هذه الحالة. وفي الحالات التي استُخدمت فيها البراءات غير الضرورية لاستيفاء المعايير والتي يمكن أن تحقق فيها قيمة إضافية، تبين أن هذه البراءات ليست ضرورية لاستيفاء متطلبات المعيار المطلوب وبالتالي يمكن النظر فيها على أساس كل حالة على حدة. وخلصت المفوضية إلى عدم وجود أي شواغل ذات شأن تتعلق بإغلاق السوق والاستئثار بها، ذلك لأن السوق تنافسية ومتطورة ولأن ثمة بدائل ستكون متاحة لمصنعي المعدات الأصلية المتنافسة. ولاحظت المفوضية أن شركة غوغل قد وجهت إلى مختلف منظمات وضع المعايير خطاباً ملزماً من الناحية القانونية ولا رجعه عنه فيما يتعلق بالاستحواذ على البراءات الضرورية المستوفية للمعايير التقنية والخاصة بشركة موتورولا.

وقد تمثل الالتزام المطلوب في تطبيق شروطٍ عادلةٍ ومعقولةٍ وغير تمييزية في سياق توحيد المعايير، وفي احترام شركة موتورولا لالتزامها القائم من قبل بإصدار تراخيص براءاتها الضرورية بتطبيق معدل إتاوةٍ لكل وحدةٍ يصل حده الأقصى إلى ٢,٢٥ في المائة من صافي سعر البيع

فيما يتعلق بالمنتج النهائي ذي الصلة، رهناً بـ "التعويض عن أي ترخيص متبادل أو غير ذلك من الاعتبارات". واستبعدت المفوضية قدرة شركة غوغل على استخدام البراءات الضرورية لشركة موتورولا استخداماً يؤدي إلى تعويقٍ كبيرٍ للمنافسة في السوق وذلك بالنظر إلى وجود العديد من المشاركين الآخرين في السوق الحائزين على تراخيص متبادلة مع شركة موتورولا. كما أن قانون العقود يحظر أي تدخلٍ في السوق من قِبل شركة غوغل على أساس الشروط الواردة في تراخيص شركة موتورولا. وأخيراً، اعتبرت المفوضية أن هذه الصفقة "لا تثير شكوكاً جديةً فيما يتعلق بتوافقها مع الأسواق الداخلية فيما يتصل بنظم تشغيل الهواتف النقالة التي تُستخدم كمدخلات أساسية في أجهزة الهواتف النقالة الذكية".

المصدر: المفوضية الأوروبية (٢٠١٢).

رابعاً- معالجة مسألة الأسعار المانعة للمنافسة وذات الصلة بحقوق الملكية الفكرية

٢٦- توجد، كما لوحظ آنفاً، حاجة لإقامة التوازن الصحيح بين حماية حقوق الملكية الفكرية والمنافسة من أجل تعزيز المنافسة والابتكار على حدٍ سواء، وثمة سُبُل قليلة لتحقيق ذلك. فيمكن للحكومات أن تضع من البداية، أو تصلح، تشريعات حقوق الملكية الفكرية ونظم البراءات لكي تقلل إلى أقصى حدٍ من إمكانية إساءة استخدام هذه الحقوق من قِبل أصحابها على نحوٍ يؤدي إلى الاستئثار بالأسواق ومنع الوصول إليها من قِبل الشركات المنافسة، كما يؤدي في نهاية المطاف إلى تثبيط الابتكار والإضرار بالمستهلكين. وعلى المستوى المؤسسي، تخضع حقوق الملكية الفكرية لاتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة الذي تنص المادة ٤٠ منه على أن "بعض ممارسات أو شروط الترخيص التي تتصل بحقوق الملكية الفكرية والتي تمنع المنافسة قد تؤثر تأثيراً سلبياً على التجارة ويمكن أن تعيق نقل التكنولوجيا ونشرها". وهذا الحكم يسمح للأعضاء بأن يحددوا في التشريعات ممارسات أو شروط الترخيص التي يمكن أن تشكل إساءة استخدام لحقوق الملكية الفكرية تترتب عليها آثارٌ ضارةٌ بالمنافسة في السوق ذات الصلة. وبالتالي يمكن للحكومات أن تعتمد تدابير مناسبة لمنع هذه الممارسات أو كبحها.

ألف- الملكية الفكرية وسياسات المنافسة

٢٧- يمكن للبلدان النامية أن تعتمد سياسات تقوم على الأخذ بنهجٍ متوازنٍ يسمح لمؤسسات الأعمال باسترداد ما تكبدته من تكاليف تتعلق بأنشطة البحث والتطوير، وتضمن في الوقت نفسه الحفاظ على المنافسة في السوق. ومن السياسات ذات الأولوية سياسة تتمثل في ضمان عدم ممارسة حقوق الملكية الفكرية بطريقةٍ يُساء بها استخدام هذه الحقوق، وضمان ألا تؤدي ممارستها إلى منع تطوير أسواق منتجات مكملة أو بديلة. وعلاوة على ذلك، ينبغي

للبلدان أن تضمن أن تكون نُظمها الخاصة بالبراءات متوازنةً ولا تترك مجالاً للاستحواذ السوقي الذي يُسيء استخدام هذه الحقوق أو لتمديد فترة حماية البراءات إلى ما بعد الفترات المشروعة من الناحيتين القانونية والاقتصادية، وهو ما يشكل أيضاً إساءة استخدام لتلك الحقوق.

باء- تشريعات المنافسة التي تُنظم ممارسة حقوق الملكية الفكرية

٢٨- ثمة سبيل آخر للتصدي لحالات ممارسة حقوق الملكية الفكرية ممارسةً تُسيء استخدامها، وهو سبيل ربما يوجه رسالة أوضح إلى أصحاب هذه الحقوق، ويتمثل في إدراج أحكامٍ إضافية في تشريعات المنافسة تنص صراحةً على تنظيم ممارسة هذه الحقوق. ويمكن تفصيل هذه الأحكام في قانون المنافسة أو في لوائح تنظيمية متفرعة عنه، ويمكن أن تشمل ما يلي:

(أ) النطاق: يمكن أن ينص قانون المنافسة صراحةً على أن قواعد المنافسة، حسب ما ينص عليها القانون، تنطبق بأكملها على ممارسة حقوق الملكية الفكرية؛

(ب) التعريف: يمكن أن يوسع قانون المنافسة نطاق تعريف حقوق الملكية الفكرية لأغراض إتاحة تطبيق القانون نفسه ليشمل الدراية العملية وبعض عمليات مؤسسات الأعمال غير المسجلة ولا يقتصر على حقوق المؤلف وما يتصل بها من حقوقٍ، والعلامات التجارية، والمعلومات الجغرافية، والتصاميم الصناعية، والبراءات. كما يمكن أن يُدرج القانون، في نطاق التعريف، نصاً صريحاً مفاده أن الاتفاقات، كما هي محددة في القانون، ينبغي أن تشمل أي ترتيبات رسمية أو غير رسمية تُحدد الشروط التي بموجبها يمكن لصاحب حقوق الملكية الفكرية أن يُصدر ترخيصاً يتعلق ببراءةٍ، أو تصميمٍ مسجلٍ أو عملية مسجلة، أو غير ذلك من أشكال الدراية العملية؛

(ج) المحظورات: يمكن أن تُدرج في قانون المنافسة، على نحوٍ صريحٍ، قائمة بالشروط التي من شأنها، إذا ما استوفيت، أن تفضي إلى استنتاج مفاده أن تقييداً ما داخل قطاع التكنولوجيا قد تجاوز حدود الحماية القانونية. وكبديل لذلك، يمكن أن يحدد التشريع متى يُرجح أن يكون لترتيب الترخيص أثر سلبي على مدخلات الإنتاج والإمداد والمنتجات والأسعار والنوعية. وقد نشأت لدى أصحاب البراءات وغيرهم من أصحاب حقوق الملكية الفكرية ممارسة تتمثل في إقامة دعاوى احتيالية أو دعاوى لا أساس لها تتعلق بالتعدي على براءاتهم من أجل منع غيرهم من الدخول إلى السوق وتيسير عمليات التواطؤ بشأن حقوق الملكية الفكرية، فيما بين أصحاب التكنولوجيا المتنافسين. ويمكن استخدام تشريعات المنافسة لفرض حظرٍ مطلقٍ على استخدام اتفاقات الترخيص المتعلقة بالملكية الفكرية فيما بين المتنافسين كوسيلة لتسوية الدعاوى القضائية أو الحيلولة دون الدخول إلى الأسواق.

٢٩- ويمكن للسلطات المعنية بالمنافسة أن تضع مبادئ توجيهية بشأن حالات المنافسة التي تنطوي على ملكية فكرية، ويمكن أن تتناول هذه المبادئ التوجيهية بالتفصيل الظروف التي يمكن أن تُعتبر فيها القيود القائمة داخل قطاع صناعة التكنولوجيا قيوداً مانعةً للمنافسة. كما يمكن أن

توضح هذه المبادئ من البداية أن ممارسة حقوق الملكية الفكرية ممارسةً مشروعةً لا تشكل بحد ذاتها إساءة استخدامها لمركز هيمنة في السوق. بيد أنه إذا سعى صاحب البراءة إلى توسيع نطاق مركز الهيمنة هذا إلى ما يتجاوز حدود الحماية التي يوفرها القانون، باستخدام وسائل مانعة للمنافسة، فإن مثل هذه الممارسة يُرجح أن تخضع لإجراءات دعاوى قد تقيمها السلطة المعنية بالمنافسة. ومن ذلك، مثلاً، أن المبادئ التوجيهية يمكن أن توضح الظروف التي قد يُشكل فيها التقييد استئثاراً بالقدرة على الوصول إلى مدخلات الإنتاج، ويؤدي إلى زيادة التكاليف التي يتحملها المنافسون، ويُفضي إلى خفض الناتج، ويمنع الوصول إلى السوق من قبل المستثمرين المحتملين في منتجات الملكية الفكرية الموجودة أو البديلة، أو يرفع الأسعار. كما يمكن أن تبين المبادئ التوجيهية بالتفصيل متى تعتبر القيود داخل قطاع صناعة التكنولوجيا مواتيةً للمنافسة.

٣٠- وبالنظر إلى أن هناك كفاءات دينامية معينة يمكن تحقيقها من خلال منح حقوق الملكية الفكرية، مثل كفاءات الابتكار والتقدم التكنولوجي، فإن أي مبادئ توجيهية توضع ينبغي أن تعترف بحق المستثمرين في التكنولوجيا ومالكي البراءات في أن يُكافؤوا على استثماراتهم، كما ينبغي أن تعترف بضرورة زيادة تشجيع أنشطة البحث والتطوير. ويمكن أن توضح المبادئ التوجيهية كذلك الشروط التي بموجبها يمكن اعتبار اتفاق الترخيص اتفاقاً يُرجح أن يؤدي إلى تشجيع الاستثمار في مجال الابتكار والوصول إلى التكنولوجيا واستخدامها على نطاق واسع؛ وأن يشجع إنشاء أسواق جديدة أو الدخول إليها؛ أو يحد من حالة عدم التيقن من مستوى الطلب. كما يمكن للمبادئ التوجيهية أن تبين بالتفصيل الحالات التي يُعتبر فيها الترخيص الرجعي، وتجميع البراءات، والترخيص المتبادل، أو ترتيبات الترخيص المتبادل من دون إتاواتٍ، ممارسات ترويجية.

٣١- ويُضاف إلى ذلك أن السلطة المعنية بالمنافسة يمكن أن تضع لوائح تنظيمية تتضمن قائمةً غير حصرية بالاستثناءات من بعض الاتفاقات المتعلقة بالملكية الفكرية أو التصرف الأحادي الجانب. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تنص اللوائح التنظيمية على استثناءات فيما يتعلق بالترتيبات أو الاتفاقات التي تنطوي على بيع أو نقل حقوق الملكية الفكرية ولكنها لا تنطوي على خطر نشوء مركز هيمنة في السوق أو الحفاظ على هذا المركز أو تعزيزه، أو على خطر الحيلولة دون تطور المنافسين المحتملين والتكنولوجيا الجديدة. ومن شأن هذه اللوائح التنظيمية أن تُلقي عبء الإثبات على كاهل صاحب البراءة والمرخص له (أي على طرفي الاتفاق) لكي يبرهنا أو يثبتا أنهما استوفيا معيار خلوّ الاتفاق من الخطر لكي يتسنى لهما المطالبة بالاستثناء أو الإعفاء من قبل السلطة المعنية بالمنافسة. ويمكن أيضاً منح الإعفاءات فيما يتعلق بترتيبات الترخيص المتصلة بحقوق الملكية الفكرية التي تشجع الابتكار وتعزز الكفاءات الدينامية والتطور التقني والاقتصادي؛ وينبغي أن يكون عبء إثبات توفر هذه السمات في الاتفاق ملقى على عاتق المطالبين بالاستثناء. ويرد في الإطار ٤ أدناه مثال على تنظيم الترخيص.

الإطار ٤

القانون الياباني لمكافحة الاحتكار، وفحص عمليات الترخيص

اعتمدت اليابان قانونها المتعلق بالمنافسة، وهو قانون مكافحة الاحتكار، في عام ١٩٤٧ وتنص المادة ٦ من هذا القانون على أنه "يجب على مؤسسة الأعمال التجارية ألا تدخل طرفاً في أي اتفاق دولي أو عقد دولي يتضمن مسائل تقع ضمن نطاق التقييد غير المعقول للتجارة أو نطاق الممارسات التجارية الجائرة". وقد استند تنظيم عمليات الترخيص في اليابان إلى هذا الحكم، وظلت اللجنة اليابانية للتجارة المنصفة تتولى فحص وتنظيم عقود الترخيص الدولية المبرمة بين شركات أجنبية وشركات محلية حتى عام ١٩٩٧ معتمدة نهجاً متفاوتاً بين ممارسة الرقابة المسبقة وإجراء المراجعة اللاحقة. وكانت اللجنة تركز بصورة رئيسية على مراقبة شروط الترخيص الرجعي من أجل تشجيع الابتكار المحلي. وكان من أهداف السياسة العامة حتى عقد التسعينيات من القرن الماضي هدف استخدام قانون المنافسة لتعزيز المركز التفاوضي المرخص لهم في تفاوضهم مع الشركات المرخصة، وتشجيع الابتكار وتحسين المنتجات على المستوى المحلي من قبل الشركات اليابانية بالاستناد إلى التكنولوجيا الأصلية.

المصدر: Hiroko (2015).

جيم- إنفاذ قانون المنافسة

٣٢- يمكن للسلطات المعنية بالمنافسة أن تمنع ممارسة حقوق الملكية الفكرية ممارسةً تسيء استخدامها من خلال إنفاذ قواعد المنافسة من أجل جعل الأسواق تنافسية. وإذا فرضت من جانب واحد، من قبل مؤسسة أعمال تجارية ذات مركز مهيمن في السوق، قيود داخل قطاع التكنولوجيا، أو إذا فرضت هذه القيود من خلال اتفاق وكانت لها آثار مانعة للمناقصة في سوق ما يمكن للسلطة المعنية بالمنافسة إنفاذ أحكام قانون المنافسة التي تحظر إساءة استخدام مركز الهيمنة أو التعامل مع اتفاقات مانعة للمنافسة. وينطبق على هذه الحالات المتصلة بحقوق الملكية الفكرية معيار التقييم والتحليل نفسه الذي ينطبق على التصرف الأحادي الجانب والتصرف المنسق.

٣٣- ويمكن للسلطات المعنية بالمنافسة أن تؤدي دوراً يهدف، أولاً، إلى التقليل إلى أدنى حد من أوجه التنازع المحتملة بين حقوق الملكية الفكرية وقانون المنافسة من أجل ضمان عدم إغلاق الأسواق أو الاستئثار بها كلياً وعدم تعرض المستهلكين لأي ضرر ينجم عن ممارسة حقوق الملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، ينبغي للسلطات المعنية بالمنافسة أن تركز على ضمان ألا تؤدي القيود المفروضة داخل قطاع التكنولوجيا، سواء من قبل صاحب البراءة أو المرخص له، إلى تقييد المنافسة في السوق أو أن تفضي، وهذا هو الأهم إلى ركود أو تراجع مستويات رفاه المستهلكين. كما أن بعض الممارسات مثل ممارسة رفض الترخيص قد تتطلب تمحيصاً دقيقاً من

منظور المنافسة للحيلولة دون أن تكون لهذه الممارسات آثار مانعة للمنافسة، إذا ما أمكن تفاديها. ثانياً، يجب على السلطات المعنية بالمنافسة أن تحقق في تسويات الدفع مقابل التأخير أو التسويات غير النقدية المتعلقة بالبراءات من أجل تثبيط الترتيبات التواطئية بين شركات المستحضرات الصيدلانية ذات العلامة التجارية وشركات المستحضرات الصيدلانية الجنيسة وهي ترتيبات تعوق المنافسة من جراء تأخير دخول العقاقير الجنيسة الأرخص ثمناً إلى الأسواق، الأمر الذي يسفر عن دفع المستهلكين ودافعي الضرائب أسعاراً أعلى للحصول على أدوية ذات علامة تجارية. ثالثاً، يجب على السلطات المعنية بالمنافسة أن تحلل الآثار المحتملة المانعة للمنافسة التي يمكن أن تترتب على عمليات الاندماج والاستحواذ التي تنطوي على حقوق ملكية فكرية. وأخيراً، ينبغي للسلطات المعنية بالمنافسة أن تصمم سبل علاج مناسبة، الأمر الذي قد يتطلب ترخيص البراءات أو العلامات التجارية من أجل تجنب منع المنافسة أو التقليل منها.

٣٤- وعلى العموم، ينبغي للسلطات المعنية بالمنافسة أن تعتمد نهجاً متوازناً إزاء إنفاذ قانون المنافسة وحماية الملكية الفكرية. وينبغي ألا يغيب عن بال هذه السلطات أنه حتى لو أدت ممارسة صاحب البراءة لحقوق الملكية الفكرية إلى نشوء وضع احتكاري، تظل هناك إمكانية لاستحداث أسواق أو منتجات جديدة أو فرص للابتكار.

دال- تنظيم الدراية العملية

٣٥- بالإضافة إلى تنظيم حقوق الملكية الفكرية بموجب القانون، قد تختار السلطات المعنية بالمنافسة أن تعترف بأنه يوجد، خصوصاً في العالم النامي قدر لا يستهان به من المعارف والممارسات غير المعلنة وإن كانت قابلة للتحديد في مجالات الزراعة والاستنبات للأغراض الطبية والأنشطة المتصلة بقطاع المزارع، وهي معارف وممارسات يمكن أن تكون مشمولة بحماية الملكية الفكرية وينبغي إدخالها ضمن نطاق قانون المنافسة. كما أن هذه المعارف أو الدراية العملية التقليدية يمكن أن تكون أيضاً خاضعة للشروط والقيود التعاقدية فيما بين مؤسسات الأعمال التجارية حتى ولو فرضت هذه الشروط والقيود من خلال ترتيبات غير رسمية وفي مثل هذه السياقات، قد يكون فرادى الممارسين الطبيين والعاملين في مجال الاستنبات أو المزارعين هم مبتكري أو مالكي هذه الدراية العملية ولكنهم يمكن أن يعملوا في إطار شركات تفرض عليهم إبرام عقود طويلة الأجل تتضمن بنوداً شديدة الكبح والتقييد. وقد يكون لهذه القيود، من الناحية العملية، نفس الأثر الذي خلفته، مثلاً، عقود شركة مايكروسوفت على فرادى مبتكري برامجيات الحاسوب، ومن ثم فإنها تتطلب إخضاعها للتدقيق من قبل السلطات المعنية بالمنافسة. وقد يؤدي الاستخدام الاستبعادي والحصري للدراية العملية إلى الحد من المنافسة في السوق. ولذلك فإن استخدام الدراية العملية في مثل هذه الحالات يمكن أن يُقيَّم بالطريقة نفسها التي يُقيَّم بها استخدام حقوق الملكية الفكرية الأخرى. وينبغي للسلطات المعنية بالمنافسة أن تفحص الترتيبات التي تقيد بيع الدراية العملية أو نقلها أو ترخيصها للغير بطريقة تفضي إلى الحد من المنافسة في السوق. ولذلك فإن تشريعات المنافسة في البلدان النامية ينبغي أن تُعرَّف الدراية

العملية وغيرها من أشكال الملكية الفكرية غير العادلة باعتبارها ملكية مشمولة بحماية الملكية الفكرية وينبغي من ثم منحها حقوق الملكية الفكرية، وبالتالي اعتبارها ملكية تدخل ضمن نطاق قانون المنافسة.

هاء- التدابير التشريعية الأخرى

٣٦- يمكن للحكومات أيضاً أن تعتمد قوانين وأنظمة أخرى مناسبة إضافة إلى تشريعات المنافسة من أجل تحقيق التوازن بين حماية حقوق الملكية الفكرية وحماية المنافسة. ففي الولايات المتحدة، اعتمد قانون هاتش - واكسمان من أجل ضمان مراعاة هذا التوازن. ومن الأمثلة الأخرى على تشريعات الولايات المتحدة في هذا الصدد مشروع القانون الذي يهدف إلى إنهاء تسويات الدفع مقابل التأخير في قطاع صناعة المستحضرات الصيدلانية (وهي تسويات تؤخر دخول العقاقير الجنيسة الأرخص ثمناً إلى السوق لكي تتنافس مع العقاقير ذات العلامة التجارية الأغلى سعراً). وسيؤدي مشروع القانون هذا، عند إقراره، إلى حظر هذه التسويات (انظر الإطار ٥ أدناه).

الإطار ٥

مشروع قانون الولايات المتحدة الرامي إلى إنهاء تسويات الدفع مقابل التأخير في قطاع صناعة المستحضرات الصيدلانية

حدد تقرير للجنة التجارة الاتحادية في الولايات المتحدة صدر في عام ٢٠١٤ وجود ٢٩ تسوية محتملة من تسويات الدفع مقابل التأخير تشمل ٢١ عقاراً من العقاقير ذات العلامة التجارية يصل الحجم المشترك لمبيعاتها في الولايات المتحدة إلى قرابة ٤,٣ بلايين دولار. واستنتج التقرير أن تسويات البراءات التي اشتملت على عمليات دفع مقابل التأخير قد أدت إلى تأخير دخول العقاقير الجنيسة إلى السوق لمدة أطول بما متوسطه ١٧ شهراً مقارنة بالحالات التي لم تشتمل على عمليات دفع مقابل التأخير واعتبرت اللجنة أن صفقات الدفع مقابل التأخير تكلف المستهلكين الأمريكيين مبلغاً إضافياً قدره ٣,٥ بلايين دولار في السنة بسبب تأخير دخول العقاقير الجنيسة الأرخص ثمناً إلى السوق، وأن هذه الصفقات تزيد العجز المالي الاتحادي. واعتبر مكتب الميزانية التابع لمجلس النواب (الكونغرس) أن من شأن سن تشريع يقيد مثل هذه الاتفاقات أن يخفض حجم الدين بنحو ٥ بلايين دولار على مدى العقد التالي.

ومن أجل إلغاء صفقات الدفع مقابل التأخير في قطاع صناعة المستحضرات الصيدلانية أعيد عرض قانون إتاحة الوصول إلى العقاقير الجنيسة الرخيصة على الكونغرس في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وكان مشروع القانون الأصلي قد عرض على الكونغرس في عام ٢٠٠٩. وسيحظر هذا القانون على شركات المستحضرات الصيدلانية ذات العلامة التجارية أن تستخدم عمليات الدفع المانعة للمنافسة لتأخير دخول العقاقير الجنيسة إلى السوق وسيسمح هذا التشريع لمنتجي العقاقير بإثبات أن الصفقات التي يبرمونها ليست مانعة للمنافسة

وسيخول لجنة التجارة الاتحادية اتخاذ إجراءات قضائية ضد الأطراف في أي اتفاق على إنهاء أو تسوية دعوى تتعلق بالتعدي على البراءات فيما يتصل ببيع العقاقير. وستشمل الجزاءات التي تفرض في هذه الحالات دفع غرامات نقدية وفقدان الحق الحصري لمدة ١٨٠ يوماً فيما يتعلق بتسويق العقاقير الجنيسة.

المصدر: Federal Trade Commission (2012); Generics and Biosimilars Initiative (2015).

واو- إسهام الوكالات الحكومية في تنظيم حقوق الملكية الفكرية

٣٧- ينبغي للسلطات المعنية بالمنافسة أن تدعو إلى تحقيق التوازن المناسب بين حماية حقوق الملكية الفكرية وحماية المنافسة من خلال الترويج لذلك لدى الوكالات الحكومية ذات الصلة. ويمكن القيام بذلك عن طريق التنسيق والتعاون فيما بين الوكالات بالاستناد، مثلاً، إلى ترتيبات تشمل مذكرات التفاهم مع هيئات تنظيمية حكومية أخرى أو مع الإدارات المسؤولة عن تنظيم حقوق الملكية الفكرية مثل مكاتب البراءات، والوكالات المعنية بوضع المعايير، ووكالات اعتماد المنتجات الغذائية والعقاقير ويمكن لهذه الوكالات، إلى جانب السلطات المعنية بالمنافسة، أن تضع المزيد من السياسات والتشريعات والمبادئ التوجيهية بشأن تنظيم وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية من أجل منع تسجيل البراءات غير المسوغة أو الاحتيالية أو العامة على نحو مفرط أو غير المبررة لأسباب أخرى أو تسجيل التصاميم بصورة غير نزيهة.

خامساً- خاتمة

٣٨- من أجل تحقيق أهداف الابتكار، وجعل الأسواق تنافسية، وتحقيق النمو الاقتصادي في نهاية المطاف. ثمة حاجة للأخذ بنهج متوازن إزاء حماية الملكية الفكرية وحماية المنافسة. وينبغي للهيئات التنظيمية أن تكفل عدم ممارسة حقوق الملكية الفكرية بطريقة تعوق الابتكار، أو تقيد المنافسة في الأسواق أو تؤدي إلى تراجع مستويات رفاه المستهلكين.

٣٩- وللسلطات المعنية بالمنافسة دور هام تؤديه في ضمان ألا تنطوي ممارسة حقوق الملكية الفكرية على إساءة استخدام لهذه الحقوق وألا تكون لها تبعات مانعة للمنافسة. وتوجد سبل مختلفة يمكن بها للسلطات أن تتعامل مع الممارسات التي تسيء استخدام حقوق الملكية الفكرية. فأولاً، يمكن تناول مسألة ممارسة حقوق الملكية الفكرية في إطار تشريعات المنافسة. وهذا يتطلب تطبيق قانون المنافسة على هذه الممارسات برمتها. وينبغي أن ينص القانون على ذلك صراحة في سياق أحكامه المتعلقة بنطاق انطباقه. ثانياً، يمكن التعامل مع حالات المنافسة المتصلة بحقوق الملكية الفكرية من خلال أحكام الحظر والاستثناء الواردة في بعض الاتفاقات و/أو الترتيبات المتعلقة بالملكية الفكرية. ثالثاً، يمكن للسلطات أن تضع مبادئ توجيهية تكميلية توضح الظروف التي يمكن أن تكون فيها اتفاقات الترخيص اتفاقات مانعة للمنافسة. ويمكن أن

يشكل إنفاذ قانون المنافسة أداة قوية في التعامل مع ممارسة حقوق الملكية الفكرية ممارسةً تسيء استخدام هذه الحقوق، وحالات رفض الترخيص، وتسويات الدفع مقابل التأخير، والشروط المانعة للمنافسة التي تفرضها أصحاب البراءات أو المرخص لهم في اتفاقات الترخيص. وأخيراً وليس آخراً، يمكن للسلطات أيضاً أن تروج للسياسات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وأن تنسقها مع الوكالات الأخرى ذات الصلة من أجل منع منح ما ليس له مبرر من الحقوق المتصلة بالملكية الفكرية.

المراجع

American Bar Association (2007). *Intellectual Property and Antitrust Handbook*.

Drexl J, ed. (2008). *Research Handbook on Intellectual Property and Competition Law*. Edward Elgar.

Correa C (2007). Intellectual property and competition law: Exploration of some issues of relevance to developing countries. Issue Paper No. 21. International Centre for Trade and Sustainable Development.

European Commission (2012). Decision in case No. COMP/M.6381 Google-Motorola Mobility, pursuant to article 6 (1) (b) of Council Regulation No. 139/2004. Available at: http://ec.europa.eu/competition/mergers/cases/decisions/m6381_20120213_20310_2277480_EN.pdf.

European Commission (2014a). Competition policy brief: Standard-essential patents. Available at http://ec.europa.eu/competition/publications/cpb/2014/008_en.pdf.

European Commission (2014b). Guidelines on the application of article 101 of the Treaty on the Functioning of the European Union to technology transfer agreements. Available at http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX⁒3A52014XC0328(01).

Federal Trade Commission (2012). Available at https://www.ftc.gov/news-events/press-releases/2013/01/ftc-study-fy-2012-branded-drug-firms-significantly-increased.

Federal Trade Commission (2013a). Available at https://www.ftc.gov/enforcement/cases-proceedings/071-0060/watson-pharmaceuticals-inc-et-al.

Federal Trade Commission (2013b). Available at https://www.ftc.gov/news-events/press-releases/2013/06/statement-ftc-chairwoman-edith-ramirez-us-supreme-courts-decision.

Federal Trade Commission (2016). Research, enforcement and advocacy at the intersection of antitrust and intellectual property. Presented at the third annual Intellectual Property and Antitrust Conference. Washington, D.C. 20 April.

Generics and Biosimilars Initiative (2015). Available at http://www.gabionline.net/Policies-Legislation/Pay-for-delay-bill-reintroduced.

Ghidini G (2006). *Intellectual Property and Competition Law: The Innovation Nexus*. Edward Elgar.

Hiroko Y (2015). Competition analyses of licensing agreements: Considerations for developing countries. Issue Paper No. 40. International Centre for Trade and Sustainable Development.

Khor M (2005). *Intellectual Property, Competition and Development*. Third World Network.

Korah V (2006). *Intellectual Property Rights and the European Commission Competition Rule*. Hart Publishing.

Kovacic WE (2007). The importance of history to the design of competition policy strategy: The Federal Trade Commission and intellectual property. *Seattle University Law Review*. 30:319-347.

Lianos I and Dreyfuss RC (2013). New challenges in the intersection of intellectual property rights with competition law - a view from Europe and the United States. Working Paper Series. Centre for Law, Economics and Society.

Max Planck Institute for Intellectual Property and Competition Law (2013). Copyright, competition and development report.

Mondaq (2015). Available at http://www.mondaq.com/x/392946/Cartels%20Monopolies/Chinas%20NDRC%20Provides%20Guidance%20Regarding%20Licensing%20of%20StandardEssential%20Patents%20in%20Qualcomm%20Decision=.

Santa Cruz Scantlebury M and Trivelli P (2015). Interaction between intellectual property and competition laws. E15 Initiative. International Centre for Trade and Sustainable Development and World Economic Forum.

UNCTAD (2004). *Competition, Competitiveness and Development: Lessons from Developing Countries*. United Nations publication. New York and Geneva.

UNCTAD (2008). Competition policy and the exercise of intellectual property rights. TD/B/COM.2/CLP/68. 15 May.

UNCTAD (2015). The role of competition in the pharmaceutical sector and its benefits for consumers. TD/RBP/CONF.8/3. 27 April.

Wallace J (2015). In re Cipro: California Supreme Court's structured approach to applying the Actavis standard to state antitrust claims. Available at http://www.schiffhardin.com/Templates/media/files/publications/PDF/IP_20150601.pdf.

World Intellectual Property Organization (2007). Intellectual property and competition as complementary policies: A test using an ordered probit model. Available at http://www.wipo.int/export/sites/www/ip-competition/en/studies/study_ip_competition_oliveira.pdf.

World Intellectual Property Organization (2011). Survey on compulsory licences granted by member States to address anti-competitive uses of intellectual property rights. Available at: http://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/en/cdip_4/cdip_4_4_rev_study_inf_5.pdf.

World Intellectual Property Organization (2014). Patent pools and antitrust. Available at http://www.wipo.int/export/sites/www/ip-competition/en/studies/patent_pools_report.pdf.

World Intellectual Property Organization (2016). Competition and patents. Available at http://www.wipo.int/patent-law/en/developments/competition.html.